المحكمة	الدائرة	رقم الحكم	تاريخ إصدار الحكم	تاريخ النطق بالحكم
محكمة الاستئناف	دائرة تجارية	4630066253	25/7/2024	-

الحقائق

"ولدى الدائرة الحقوقية الاستئنافية الأولى افتتحت الجلسة الأولى في هذه المعاملة، وانضم فيها وكيل المُدَّعِي: (...) الوكيل عن (...) بصفته وكيلًا عن المُدَّعِي أصالة (...) بموجب الوكالة رقم (46117613) في 5/1/1446هـ الصادرة من خدمات الوكالات الإلكترونية وادعى قائلًا: جرى التعاقد بين الطرف الأول: (...) والطرف الثاني: (شركة (...) على "شراء شقة سكنية"، وبناءً على اتفاق التحكيم الوارد في البند رقم (25) الذي ينص على (شرط التحكيم) من العقد المؤرخ في 1435/06/1هـ، ومكان التحكيم جدة، وموضوع العقد لا يتعلق بالتجارة الدولية، وبما أنه جرى إخطار المدعى عليه بتعيين مُحكَّم عنه بتاريخ 1446/01/5هـ ولم يستجب لذلك؛ لذا أطلب تعيين مُحكَّم عن المدعى عليه في النزاع الناشئ بيننا هذه دعواي. وبما أنَّ المُحتكَم ضدها "المُدَّعَى عليْها"/ شركة (...) لم يحضر من يمثلها، رغم تبلغ ممثلها بموعد هذه الجلسة شخصيًا، كما يتضح من إفادة النظام الرقمي "تقاضي" وهذا نص رسالة التبليغ: " صاحب الهوية: ******(...) نبلغكم بتفعيل الجلسة المرئية للقضية رقم: 4670073816 المقامة من: (...) ضد: شركة (...) المحددة بتاريخ: 02/02/1446 الساعة: 10:35صباحًا ويمكنكم حضور الجلسة عبر بوابة ناجز" ا.هـ وبسؤال المُدَّعِي وكالة "المُحتكِم وكالة": هل اختار موكل موكلك حكمًا عنه، فأجاب بقوله: نعم، فقد اختار موكل موكلي حكمًا له، د (...)، وأتعابه قدرها (15000) خمسة

عشر ألف ريال، وأخطر المُدَّعَى عليْها "المُحتكَم ضدها" بذلك عن طريق البريد السعودي، علمًا أن العقد المبرم بيننا لم ينص على وسيلة معينة للإخطار، وقيمة العقد قدرها: مليون وثلاثمئة واثنان وتسعون ألفًا وثمانمئة وثمانية وثمانون ريالًا، ومبلغ المطالبة قدره/ أربعمئة وأربعة وأربعون ألفًا وخمسمئة وتسعة وثلاثون ريالًا: هكذا أجاب ثم بعث عبر المحادثة الجانبية لمنصة التقاضي ب"فاتورة الإرسال (سبل) "، كما أبرز رسالة عن طريق "الواتس أب" للرقم " (...) " وفيه الإخطار لهم: " بتعيين مُحكَّم عنهم، وإفادتهم باختيار حكمًا هو: (...) "، وفي جلسة أخرى انضم فيها وكيل المُدَّعِي: (...) المثبت بياناته سابقًا، كما انضم وكيل المُدَّعَى عليْها: (...) الوكيل عن (...) بصفته عضو مجلس الإدارة في شركة (...) بموجب الوكالة رقم (...) في 1/2/1445هـ الصادرة من مركز ناجز للخدمات العدلية بمحافظة جدة، ثم بعث وكيل المُدَّعَى عليْها في المحادثة الجانبية لمنصة التقاضي ما نصه: " نفيد فضيلتكم بأنه تم اختيار المحامي/ (...) – هوية رقم (...) مُحكَّمًا عن شركة (...) وتم الاتفاق على الأتعاب بمبلغ قدره (15,000) خمسة عشر ألف ريال – بيانات التواصل الخاصة بالمُحكَّم (...) والبريد الإلكتروني (...) " أ.هـ ولذا فإن المحكمة تقرر إقفال باب المرافعة"

الأسباب

وبعد الاطلاع على ما أفاد به الطرفان، ومرفقات هذه القضيَّة، وبناءً على قرار المجلس الأعلى للقضاء رقم 133 في 1441/2/3هـ المعمم بالتعميم رقم 8331 في 1441/4/12هـ

المتضمن في فقرته الثامنة اختصاص هذه الدائرة بنظر منازعات التحكيم، وبما أن الطلب المقدم للمحكمة من المُدَّعِي هو تعيين مُحكَّم عن المُدَّعَى عليْها، وبما أن وكيل المُدَّعَى عليْها، أفاد أن موكلته اختارت مُحكَّمًا عنها، أبان عن اسمه وبياناته كما في الوقائع أعلاه، ولهذا واستنادًا لما جاء في الم"15"ادة من نظام التحكيم، فإنَّ المحكمة تنتهي إلى إنهاء هذا الطلب؛ لانتهاء موجبه.

المنطوق

لذا فقد جرى إنهاء الطلب المذكور، وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.